

الاقتصاد

[310] طريقه مسجد الحصة ويستلقي فيه على قفاه ويصلي فيه، وكذلك مسجد الخيف وهو

مسجد منى. ويستحب للصورة (1) دخول الكعبة، والصلاة في أربع زواياها وبين الاسطوانتين وعلى الرخامة الحمراء، وغير الصورة يجوز له أن لا يدخلها. ولا يبصق ولا يتمخط إذا دخلها. فإذا أراد الخروج من مكة ودع البيت وخرج من باب الحناطين، ويسجد في باب المسجد، ويدعو مستقبل الكعبة. وينبغي أن يشتري بدرهم تمرا ويتصدق به ليكون جبرانا لما لعله دخل عليه من تقصير في احرامه. فصل (في العمرة المفردة) العمرة فريضة مثل الحج، وشرائط وجوب الحج. وعمرة الاسلام مرة واحدة، وما يجب بالنذر والعهد فبحسبهما. ومتى تمتع بالحج سقط عنه فرضها، وان حج قارنا أو مفردا أتى بالعمرة بعد الفراغ من مناسك الحج إلى التنعيم أو مسجد علي بن الحسين أو مسجد عائشة، يحرم من هناك ويعود إلى مكة فيطوف بالبيت ويصلي عند المقام ويسعى بين الصفا والمروة ويقصر من شعر رأسه ثم يطوف طواف النساء، وقد أحل من كل شئ أحرم منه. وتجاوز العمرة في كل شهر، وأقله في كل عشرة أيام.

(1) وهو الذي يحج لأول مرة.